

إحكام الأحكام

الاستدلال على وجوب القراءة في الصلاة .

الوجه الخامس : قوله [ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن] يدل على وجوب القراءة في الصلاة ويستدل به من يرى أن الفاتحة غير معينة ووجه ظاهر فإنه إذا تيسر غير الفاتحة فقارئه يكون ممثلاً فيخرج عن العهدة